المركز الجامعي مغنية

معهد الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

مقياس: تاريخ النظم القانونية موجه لطلبة سنة أولى جذع مشترك

المحاضرة 02

# النظم القانونية في بلاد الرافدين

من إعداد الاستاذة: بكارة فاطيمة الزهراء

السنة الجامعية:2025/2024

تمهيد :

بلاد الرافدين أو بلاد ما بين النهرين تعني بالإغريقية الميزوبوتامي Mésopotamie ، وهي كلمة مشتقة من لفظي " ميزوس" بمعنى وسط و بوتامي" بمعنى النهر و إذا أردنا أن نترجمها ترجمة صحيحة يمكننا القول بلاد مابين النهرين أو الرافدين، والمقصود بالنهرين هنا دجلة وفرات والتي تعرف حاليا باسم العراق، وتعني كلمة العراق "شاطئ الماء". وقد عرفت توالت على هذه المنطقة عدة حضارات منها حضارة السومريين بين القرنين(32-24 ق م)- حكم الأكاديين( 24-20 ق م)-عهد الملك حمورابي(1792-1750)-حكم مملكة الكاشية (1515-1168)- حكم الاشوريين-حكم الكلدانيين سنة 626 ق م- وبعد سنة 638 م اصبحت أرضا اسلامية بظهور الاسلام و تطبيق فيها الشريعة الاسلامية.

صورة: *حدائق بابل المعلقة*

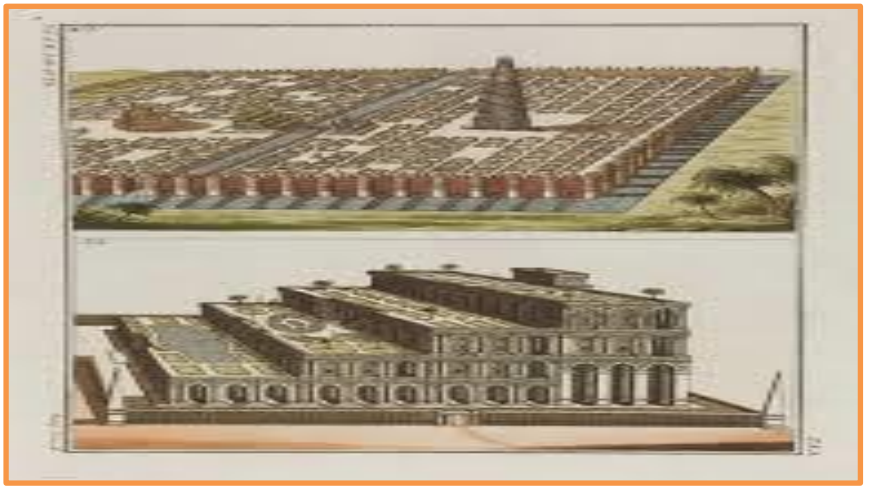

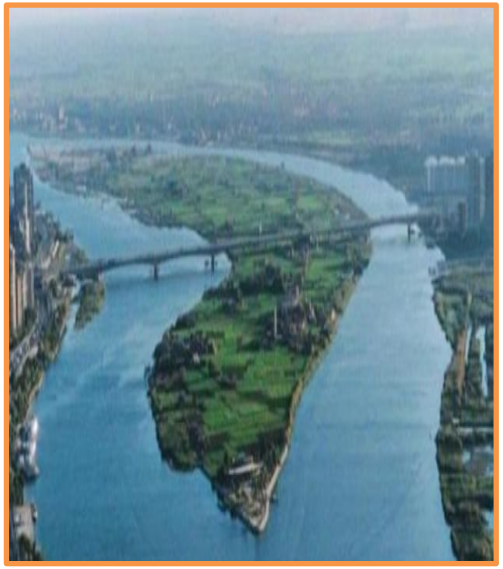

# المجموعات القانونية الرافدية:

**لقد عرفت بلاد الرافدين مجموعات قانونية متنوعة و كثيرة، وتعتبر من أقدم القوانين التي عرفها العالم إلى يومنا هذا، سنذكر أهمها حسب ظهورها الزمني وهي كما يلي:**

## 1- قانون اورنامو UR-Nammu:

ظهر هذا القانون بين العامين (2111ق م-2103 ق م) وهي الفترة التي حكم فيها الملك أورنامو، ويوجد هذا القانون في متحف اسطنبول بتركيا و يحتوي على 31 مادة تناولت ما يلي: نظام الاسرة في بلاد الرافدين- نظام الزراعة والري – نظام العبودية – نظام البيع و الشراء و الايجار و الوديعة و القرض- نظام الجرائم و العقوبات)

## 2- قانون الاصلاح الاجتماعي:

هو أول قانون ظهر سنة 2360 ق م وجد في مدينة لاكاش العراقية ، كما ينطلق على هذا القانون تسمية " إصلاحات الملك أوركا جينا"، وسمي بقانون الاصلاح الاجتماعي لأن نصوصه تتناول مجالات مختلفة اجتماعية من خلال اصلاح أوضاع الفقراء في المجتمع عن طريق القانون، كما توجد نصوص قانونية أخرى كالنصوص المنظمة لقانون العقوبات و معاقبة اللصوص و القتلة نظرا لكثرتهم في المجتمع الرافدي في 24 ق م . وقد وردت كلمة الحرية لاول مرة في هذا القانون.

## 3- شريعة إشنونة Eshnunna:

تنسب شريعة إشنونا إلى الملك" بلا لاما" رابع ملوك المملكة، وقد عاش هذا الملك في أواخر الألف الثالث قبل الميلاد، وكانت مملكة أشنونا في ذلك العهد مستقلة وظلت كذلك حتى أواخر أيام حمورابي، حيث قضى على استقلالها في عامه الثاني والثلاثين وضمها إلى إمبراطوريته. و يؤرخ زمن كتابة هذا القانون إلى عام 1930 ق م . وقد اكتشفت سنة1947 م، وهو موجد في المتحف العراقي ببغداد، و **يحتوي 60 مادة.**

وقد تطرقت شريعة أشنونا في موادها إلى قضايا مهمة ومختلفة في المجتمع منها تحديد الأجور والأسعار(التسعيرة)، وهذه الفكرة لم نجدها في بقية الشرائع بأسلوب الذي وجدناه في شريعة أشنونا، واهتمت كذلك بالعقوبات حيث جمعت في مجموعة من موادها بين القصاص والدية أو التعويض، فأقرت مبدأ عقوبة القتل على القاتل ومبدأ الدية على الجروح التي تؤدي إلى الموت، وفضلا عن ذلك فقد اهتمت شريعة أشنونا بتنظيم العلاقات الأسرية مثل شروط الزواج والعقود التي تبرم لذلك والمهر و الطلاق، وما تشمله التجارة من معاملات.

## 4- قانون عشتر لابيت: Ishtar Lipit

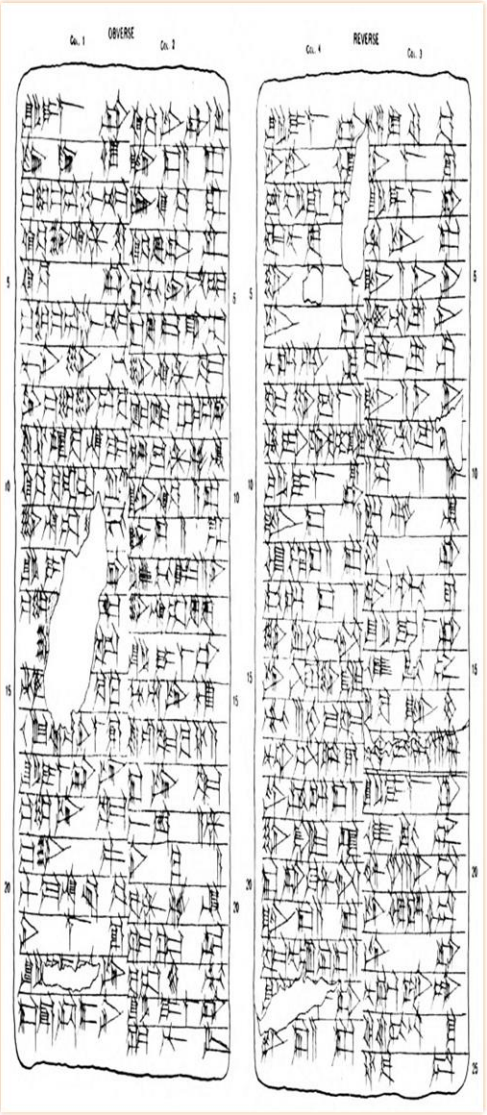

تنسب هذه الشريعة للملك لبت عشتار، خامس ملوك سلالة أسين، والذي حكم في النصف الأول من القرن التاسع عشر قبل الميلاد (1943 ق.م.- 1924 ق.م.)، وتعتبر هذه السلالة من أهم السلالات التي حكمت بعد سلالة أور الثالثة وبداية العهد البابلي القديم، والطابع الذي تغلب عليها هو الحضارة السومرية ولذلك دونت هذه الشريعة باللغة السومرية، رغم أن مقننها سامي الأصل وليس سومريا وهذا في الواقع دليل على أن السومريين لا يزالون يمثلون أغلبية سكان وادي الرافدين زمن تدوين هذه الشريعة.

وقد تم الكشف على هذا التشريع وهو مدون على كسر من الألواح الطينية، يبلغ عددها سبع، تحتوي على جزء من المقدمة والخاتمة، أما المواد التي تضمنتها هذه الألواح فهي سبعة وثلاثون مادة وهو كل ما تم التعرف عليه، وقد عثر عليها من طرف بعثة جامعة بنسلفانيا في مدينة "نفر" في السنوات الأولى من بداية القرن العشرين، ونشرت نصوصها لأول مرة سنة 1947.

والموضوعات المنصوص عليها في هذه المواد هي:

- نظام الاسرة
- نظام الملكية العقارية و المنقولة
- نظام الرق و العبودية

توجد النسخة الاصلية منه في متحف فيلادلفيا بالولايات المتحدة الأمريكية.

## 5-القوانين الآشورية:

**القانون الآشوري** أو قانون الآشوريين مشابهاً جداً للقانون السومري و البابلي على الرغم من أن العقوبات على الجرائم كانت بشكل عام أكثر وحشية' تم اكتشاف أول نسخة من القانون، مؤرخة في عهد تغلت فلاسر الأول، أثناء أعمال التنقيب التي قامت بها الجمعية الشرقية الالمانية .(1903-1914) تم العثور على ثلاث مجموعات من القانون الآشوري حتى الآن. كانت العقوبات مثل قص الأذنين والأنوف شائعة، كما كانت في قانون حمورابي، الذي تم تأليفه قبل عدة قرون من القانون الآشوري. حيث كان جزاء القتل من خلال السماح للعائلة بتقرير عقوبة الإعدام للقاتل .

كما أن القوانين الاشورية المتوصل اليها غير كاملة لأن بعض أجزاء القانون غير قابلة للترجمة أو تالفة ومتعذر إصلاحه. تتناول الغالبية العظمى من القواعد المدرجة العلاقات واللقاءات الجنسية بين الرجال والنساء مثل الاغتصاب والزنا. لكن بعض القواعد تتعلق بالطلاق والعنف المنزلي. يدور الكثير من القوانين الآشورية حول الشهوة، الجماع، الزواج، والحمل.

بعض الامثلة على النصوص القانونية:

*(إذا كان الرجل على علاقة بزوجة رجل حسب رغبتها، فلا عقوبة لذلك الرجل. ويمكن زوجها أن يوقع على المرأة (زوجته) العقوبة التي يريدها.)

*(إذا مارس رجل أو امرأة السحر، وألقي القبض عليهما متلبسين، فسيتم محاكماتهما وإدانتهما وقتل ممارس السحر»)

من هو تغلت فلاسر الأول؟ الاجابة ويسمى أيضاً توكولتي أبال إيشارا كان ملكًا لاشور خلال الامبراطورية الاشورية الوسطى 1076-1114) قبل الميلاد.

6- **القوانين الحيثية :** هم قوم غزاة لبلاد الرافدين وجدت قوانينهم بعد الاحتلال، وهي عبارة عن مجموعة من النصوص المكتوبة في لوحات طينية باللغة الحيثية و منقوشة بالحروف المسمارية، وتتكون هذه المجموعة من لائحتين : الاولى: تتعلق بالمسائل المدنية و الثانية بالمسائل الجنائية.

## 7- قانون حمورابي: Hammurabi

- **تعريفه:** ينسب هذا القانون إلى الملك السادس من ملوك الدولة البابلية، الملك حامورابي الذي حكم الدولة البابلية لمدة 42 سنة ( من 1792-1750 ق م) ، ووضع قانونه بعد 30 سنة وطبق بعد ذلك لمدة تزيد عن 12 سنة.

وقد تم اكتشاف هذا القانون سنة 1901-1902 م في مدينة سوس بإيران من طرف العالم الفرنسي جون جاك دي مورقان.

- **شكله:** يوصف هذا القانون بأنه وجد منقوشا على لوح حجري من حجر الديوريت الأسود طوله 2.55م وعرضه 1.29 م وهو مقسم إلى 51 عمودا وكل عمود يحتوي على عدة مواد قانونية مرقمة من 01 إلى 282 مادة، كما احتوى على مقدمة و خاتمة. كتبت باللغة الأكادية و بالحروف المسمارية ، و يوجد هذا القانون حاليا بمتحف اللوفر بباريس وهناك نسخة منه في متحف بغداد بالعراق.

- **مصادره:** قصد حمورابي توحيد التشريع في المجتمع الرافدي، من خلال جمعه في شكل قانون مكتوب لهذا أخذ ب:

- **القوانين السابقة:** استفادة حمورابي من القوانين التي ظهرت قبله ، فمثلا اخذ من قانون إشنونة في مجال العمل الزراعي و إجراءات الزواج و بعض أنواع ق العقوبات، وقانون الملك أورنامو في مجال نظام الاسرة.....و غيرها.
- **الأحكام القضائية:** تأثر قانون حمورابي بالأحكام الصادرة من القضاة خاصة في موضوعات الزواج و الطلاق، و النفقة، الارث، التبني... وغيرها.
- **العرف:** أخذ حمورابي بالعرف البابلي و الأكادي في نظام الحكم و أنواع العقوبات و غيرها من المجالات.
- **الاجتهادات الملكية:** يقصد بها المراسيم و الرسائل و الكتابات الصادرة عن الملك حمورابي من بداية حكمه إلى غاية وضعه للقانون سنة 1762 ق م ، وهذه الاجتهادات عبارة عن الأوامر و النواهي الملكية التي حررت بسبب القضايا التي كانت سائدة في مجتمع بلاد الرافدين.

- **محتوياته:** تضمن قانون حامورابي مقدمة و مجموعة من النصوص القانونية (282 مادة) و خاتمة.

1- **المقدمة :** تناولت أسباب ظهور القانون وهي:

***سيادة حكم مدينة بابل باتساع الفتوحات / * رضا الآلهة على حكم الملك حامورابي/*تحقيق العدالة في المجتمع البابلي.**

*** ازدهار الحضارة البابلية لتعميم الخير على الجميع.**

وقد جاء في المقدمة على الخصوص مايلي :" **باسم الامير التقي الذي يخشى الالهة، لأوطد العدل في البلاد و اقضي على الخبث و الشر، فلا يستعبد القوي الضعيف، و لأشرق كالشمس على الرؤوس السود و أنير البلاد.... و كقائد البلاد، أقمت أسس الحق و العدالة لخير الناس في ذلك الزمان**".

2- **النصوص القانونية:** احتوت على 282 مادة، وكل مادة قانونية افترضت الواقعة القانونية المراد معالجتها في بداية المادة و أخر المادة حددت نوع العقوبة عن المخالفة، والامثلة على ذلك من قانون حامورابي :

**المادة 14:** " إذا سرق رجل ابنا صغيرا لرجل ما فإن عقوبته الاعدام".

**المادة42:**" إذا أجر رجل حقلا و لم يزرعه، دفع لمالكه بمقدار ماتغل أرض جاره"

**المادة 128 :** " إذ أخذ رجل امراة دون عقد مبرم، فتكون هذه المرأة ليست زوجته".

**المادة 197:** " إذا كسر رجل عظم رجل آخر يكسر عظمه".

**المادة282:**" إذا قال عبد لسيده أنت لست سيدي، يثبت السيد عبودية العبد له و تقطع أذنه".

3- ***الخاتمة:*** تضمنت خطابا موجها إلى كافة الناس يحثهم فيه حامورابي على التزام و احترام ماجاء في قانونه، لينال رضا الالهة، أما إذا ابتعدوا عن تطبيقه فإن العقاب يكون القصاص كل من يخرج عن هذا القانون .

- **مميزاته:** امتاز قانون حامورابي بالاتي:

- تتميز شريعة حمورابي بأنها كتبت بأسلوب علمي راقي مشابه لأسلوب القوانين والشرائع الحديثة، وأنها لم تكتب بأسلوب شعري، كما تتميز موادها بوضوح عباراتها وصيغتها القانونية.

- تجاوزت الشريعة كل ما هو بدائي من الأحكام التي تخص الحالات الجنائية، من خلال وضع كل تلك القضايا ضمن اختصاصات الدولة والسلطة، وعدم فسح المجال

أمام الأشخاص الذين يرغبون في أخذ حقوقهم عن طريق الثأر والانتقام.

- مصدر الأحكام التي تضمنتها مواد شريعة حمورابي متعددة، فقسم منها أخذ من أعراف وقواعد قديمة متعارف عليها، وقسم آخر أخذ من ما كان يصدر من أحكام قضائية، وشملت أيضا على أشياء جديدة شرعها حمورابي نفسه بحيث أنها تتلاءم مع العصر الذي ظهر فيه ومع التطور الحاصل في العصور اللاحقة.

- من الخصائص البارزة في شريعة حمورابي عدم تطرقها إلى العبادات و خلوها من الأحكام الدينية، فقد كانت أحكامها علمانية وتركت أمور العبادات وشؤونها للالتزامات الدينية التي كانت متبعة في ذلك الوقت.

- جاءت شريعة حمورابي في موادها ملمة بكل ما هو راقي ومتحضر، خاصة تلك المواد التي تتعلق بالتبني والأرامل، وجميعها مواد إنسانية تعي مشاكل المجتمع المهمة، كما شملت مواد شديدة الحزم وذات تأثير رادع لكل من يحاول ارتكاب جريمة أو خطأ يضر بمصلحة العامة.

- اعتمدت شريعة حمورابي على مبدأ العين بالعين والسن بالسن، واعتمدت في تطبيق أحكامها على ما هو موجود في المجتمع من طبقات، فالكل يحاسب ولكن عقوبته تكون حسب ما يتمتع به من مكانة اجتماعية.

- جاءت شريعة حمورابي بشكل عام بأحكام ومواد من أجل تحقيق العدالة بين الناس، ففيها أحكام صارمة لحماية الضعيف من ظلم القوي، وجاءت بأحكام تحدد فيها أجور الأعمال وأسعار بعض الحاجيات الضرورية مثل القمح والزيت والصوف، وحدد أجرا رسميا للعامل أكثر مما كان يتقاضاه من قبل.

- أولت شريعة حمورابي أهمية كبيرة للأسرة وتماسكها، حيث منحت من خلال أحكامها مكانة كبيرة للمرأة، حيث حفظت لها حقها في حالة الطلاق ونظمت عملية الزواج ، وحددت له شروطه ونظمت أحكام الميراث.

- أقرت شريعة حمورابي ببعض حقوق طبقة العبيد مثل الزواج والتجارة والعمل والميراث( التنزيل).

# مظاهر النظم القانونية الرافدية

| نظام الحكم | النظام الاجتماعي | نظام الاسرة | نظام الجرائم و العقوبات |
|---|---|---|---|

**أولا: نظام الحكم :** عرفت بلاد الرافدين عدة أنواع من الحكم، فكان الحكم موزعا بين الملك و الكهنة و الاسياد ويظهر ذلك من عدة نواحي وهي كما يلي :

1- **الناحية السياسية:** كان النظام الملكي هو مطبق في بلاد الرافدين، و كان يهدف الملك الى تحقيق العدل و حماية الضعفاء و ضمان الرفاهية لشعبه. إلا أن سلطته مقيدة، من طرف الكهنة حيث لا يستطيع المالك ممارسه نفوذه شرعيا إلا بعد مباركتهم ، وكذلك مقيدة من طرف الاسياد حيث لهم سلطة واسعة في عدة مسائل ادارية وقضائية.

2- **من الناحية الادارية:** عرف نظام الاداري في بلاد الرافدين وخاصة في عهد الملك حامورابي نوعين من الادارة وهي:

**الادارة المركزية:** يرأسها الملك بمساعدة عدد من الموظفين يشرف عليهم الوزير يسمى إيساكو اختصاصاتهم جمع الضرائب.

**الادارة اللامركزية:** كان يشرف عليها حكام الاقاليم تحت رقابة الملك، وتتمثل اختصاصات هؤلاء الحكام في تقديم الضرائب للموظفين في الإدارة المركزية. ومن أجل ضمان عدم تعسف حكام الاقاليم في استعمال السلطة أنشئ الملك نظام التفتيش للتحقق من شكاوى المقدمة من الرعايا المتضررين من تصرفات حكام الاقاليم.

3- **من الناحية القضائية :** في البداية كان للكهنة سلطة كبيرة في المجال القضائي ، لكن فيما ذلك قلص الملك حامورابي من اختصاصاتهم القضائية وأصبح دورهم يقتصر على تلقي اليمين الموجهة من طرف القاضي المدني لطرفي الدعوى أو الشهود.

وبعدها ظهر القضاة المدنيون فأصبحوا هم الأصل في تلقي الدعاوى القضائية و الكهنة هم الاستثناء. و ينقسم هؤلاء قضاة مدنيون إلى:

- **الوالي:** يعتبر الموظف الأساسي للمدينة، كان يحكم خاصة في المسائل المتعلقة بالنظام العام.
- **حاكم المدينة:** هو المسؤول عن الجرائم المرتكبة في المدينة ( جريمة قطع طريق، اللصوص..).
- **المجالس القضائية:** وهي تابعة للملك ، يترأسها الوالي وحاكم المدينة.
- **قضاة المقاطعات:** يشكلون المحاكم في المدن الهامة لإقليم معين، ولهم صلاحيات إدارية خصوصا في ما يتعلق بإدارة أموال الملكية و رقابة أموال المدينة، وصلاحيات قضائية يساعد فيها جند القضاء و كاتب الاحكام، ويبقى الملك يحتفظ بالسلطة القضائية في حالة تجاوز السلطات القضائية حدودها أو امتناعها عن الحكم. وهذا ما يسمى " بالقضاء المعلق" وفيه تحتفظ المحكمة الملكية بالسلطة القضائية دون غيرها.

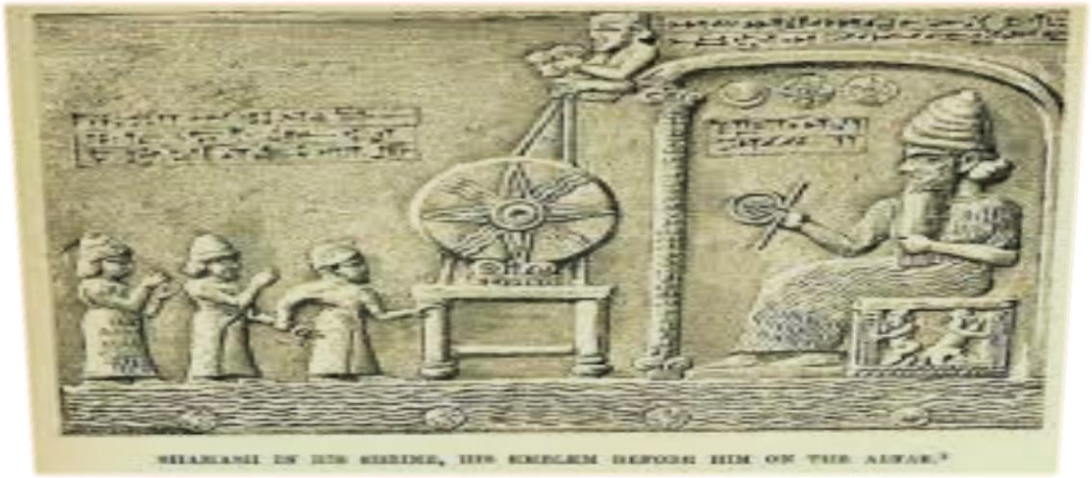

**ثانيا: النظام الاجتماعي الرافدي :** يقوم النظام الاجتماعي في بلاد الرافدين على أساس الطبقية، وهذا التمييز بين الطبقات كان له أثر على النصوص القانونية في جميع النواحي خاصة في المسائل الجنائية. الطبقات التي كانت سائدة في المجتمع الرافدي ثلاث وهي:

## 1–طبقة الأحرار أو الأسياد "أويلم":

الطبقة العليا هي التي تضم أحرار المجتمع من الذين يمتلكون الحرية الكاملة، ويتمتعون بكل حقوق القانون العام المقرر للمواطنين وتثبت لهم الشخصية القانونية منذ ولادتهم وحتى مماتهم، كما أفرادها يتقدمون عامة الشعب ويحتلون مراكز اجتماعية مرموقة قد تكون سياسية أو إدارية أو اقتصادية. وتتشكل هذه الطبقة من الفئات التالية:

أ– الفئة الحاكمة و أصحاب السلطة على رأسها أفراد الأسرة المالكة.

ب– الفئة الكنهوتية رجال الدين على رأسهم الكاهن الأعظم الذي يعينه الملك.

ت– فئة الجنود، من الأفراد من الضباط والمعاونين لهم في المدن.

## 2– الطبقة الوسطى(موشكينوم) أو طبقة العامة ، المساكين:

تحتل هذه الطبقة مركزا أوسطا بين الطبقة العليا من جهة وطبقة الأرقاء من جهة أخرى، وكان أفرادها أحرارا يتمتعون بالحرية ولكنها مقيدة ولا يجوز بيعهم من قبل الغير. لا يسمح القانون ببيع المساكين، ويعد بيعهم باطلا بقوة القانون، وتقتصر أموالهم على المنقولات دون العقارات، كما لا يوظفون في الوظائف العامة( الادارية و المدنية أو القضائية و العسكرية).

**3- طبقة العبيد أو الرق " واردوم"**: هم الطبقة الدنيا والأخيرة من طبقات المجتمع في بلاد الرافدين، وهم الأقل حظا من الناحية الاجتماعية والاقتصادية، وقد ازدادت أعدادهم نتيجة تطور المجتمعات وازدياد الحروب والظروف الاجتماعية والاقتصادية القاسية، الأمر الذي جعل القوانين السومرية والبابلية تخصص لهم مواد قانونية تعالج فيها مختلف القضايا المتعلقة بهم.

ويتم الحصول على العبيد من عدة مصادر منها الأسر من خلال الحروب، أو استيرادهم من البلدان المجاورة أو من خلال تحول أشخاص أحرار إلى عبيد بسبب ظروف اقتصادية أو اجتماعية قاسية وعجزهم عن دفع الدين إلى الدائن، أو لأسباب قانونية.

ورغم الامتيازات والحقوق التي تحصل عليها أفراد طبقة العبيد في شريعة حمورابي، إل أنهم كانوا في مركز السلعة لا البشر، فالرقيق كأي سلعة تخضع للمعاملات اليومية المختلفة كالبيع والرهن وغيرها، كل ذلك من دون الالتفات إلى رأي الرقيق نفسه لأنه يعد قانونيا معدوم الإرادة.

**ثالثا: نظام الأسرة:** كانت الاسرة أساس المجتمع في بلاد الرافدين عبر العصور، وخاصة في قانون حامورابي الذي نظم الزواج و أنشأ التبني ووضع قواعد الميراث. و الموضوعات التي نتطرق إليها في هذا النظام: نظام الزواج(أولا)، و نظام التبني( ثانيا)، و نظام الأرث( ثالثا).

1- **نظام الزواج:** نظمته النصوص الميزوبوتامية، خاصة قانون حامورابي الذي خصص حوالي الربع من نصوصه لهذا النظام فبين كيفية انعقاد الزواج، وكيفية انحلاله.

أ- انعقاد الزواج: نظم الزواج بمجموعة كبيرة من الاجراءات و الشروط التي لا يصح العقد إلا بها، وهذا ما نصت عليه المادة 128 من قانون حامورابي:" أن يكون العقد محررا في سند خطي يتضمن اسم الزوجين بالكامل، ويتم ذلك العقد بين الزوج ووالد الزوجة بحضور شهور يضعون ختمهم على العقد المكتوب. كما يحضر العقد أقرباء المرأة الذين يزوجونها، وكذلك اسم السيد بالنسبة للأمة و يحرر تاريخ انعقاد الزواج".

كما يتضمن العقد جملة من الشروط المادية من بينها المهر" التير هاتو" هو عبارة عن هبة مالية ذات قيمة معينة تسلم إلى أسرة الزوجة، ويصبح هذا المهر أو الصداق مكتسبا للزوجة في حالة الانجاب، يرجع إلى الزوج إذا كانت عاقرا. كما أن هذا القانون لا يسمح بتعدد الزوجات إلا في حالات معينة، كحالة مرض الزوجة الاولى مرضا خطيرا أو حالة عدم الانجاب الذي يعتبر في حضارة بلاد الرافدين الغاية الأساسية للزواج، وذلك لكثرة الحروب والحاجة الكبيرة للجيش لحماية حدود الوطن.

ومن مميزات الزواج في المجتمع الميزوبوتامي أنه عرف موانع الزواج، إذ يحرم قانون حام ورابي الزواج بين الاصول والفروع، بين الاب و البنت وبين الابن و الام أو الزوجة الثانية للأب وكل اعتداء على هذه القاعدة يكون الجزاء هو الحرق بالنار أو تكبيل الشخص المتهم ورميه في النهر.

ب- **انحلال الزواج:** هناك طريقتين لانحلال الزواج: طريقة طبيعية و طريقة إدارية

1- **الطريقة الطبيعية لانحلال الزواج:** في حالة وفاة أحد الزوجين، وقد قرر قانون حامورابي أنه في حالة وفاة الزوج و تركه أطفالا صغار يجوز لزوجة إعادة الزواج بإذن من المحكمة.

2- **الطريقة الإدارية لانحلال الزواج:** قد ينحل الزواج سعي من الزوج وهذا ما يعرف بالطلاق، وقد ينحل من طرف الزوجة و هو ما يعرف بالخلع.

- **انحلال الزواج عن طريق الزوج:** يتم الطلاق بمجرد تسليم رسالة يضع عليها الزوج ختمه، وحالات الطلاق محددة في قانون حامورابي ( طلاق الزوجة العاقرة أو المهملة لبيتها، كما يمنع نفس القانون طرد الزوجة المريضة أو طلاقها، مع جوزية للزوج بزواج لمرة الثانية ، مع ترك لزوجة الاولى خيار البقاء في البيت الزوجي أو مغادرته.
- **انحلال الزواج عن طريق الزوجة:** نص قانون حامورابي على أنه يمنع على الزوجة التخلي عن زوجها أو تركه و إذا فعلت ذلك تعاقب بالموت غرقا أو تلقى من أعلى الحصون، لكن إذا كان الزوج يسيئ معاملتها يسمح له القاضي بتركه. مع وجوبية أن تدفع الزوجة ثلاثة أضعاف ماقدمه لها كمقابل للخلع. حسب نص المادة 133'.

كما نصت المادة 133 من قانون حامورابي على أن زوجة أسير الحرب التي لاتملك طعام في بيتها يحق لها اعادة الزواج( **انحلال الوقتي**) بشرط الرجوع الى زوجها الاول في حالة عودته.

أما المادة 136 من ذات القانون تنص على أن الزوجة التي تخلى عنها زوجها وهجرها إلى بلد آخر يمكنها أن تتزوج ولا تعود إلى زوجها الاول عند عودته( **بالانحلال الدائم**).

## 2-نظام التبني

**تعريفه:** هو إدخال شخص أجنبي ضمن أفراد الاسرة بعقد محرر، وتنزيل المتبنى في منزلة الأبناء.

**شروط التبني:** اهتم قانون حامورابي بموضوع التبني، فنظمه في فصل يحتوي على تسع مواد مبيننا فيها طريقة التبني ، والتي يجب أن تتوفر فيه جملة من الشروط:

*- يتم بإرادة ورضا الأب أو السيد كطرف وولي المتبني أو مع الشخص المتبني إذا كان رجلا بالغا كطرف ثاني.

- يجب أن يتخذ التبني شكلية معينة لإتمام التصرف وهذا من خلال تسجيل التبني بعقد مكتوب.

- يصبح التبني شرعيا بمجرد توفر شرط الشكلية ( العقد) و التسليم الحقيقي للولد بحيث يأخذ اسم العائلة التي تتبانه وتمنح له كافة الحقوق كباقي أفراد العائلة كحق الميراث .

**الجزاءات المترتبة على مخالفة أحد طرفي عقد التبني:**

- بالنسبة للأب المتبني يتجلى الجزاء في حرمانه من بيته و أمواله.
- أما بالنسبة للولد المتبني الذي ينكر أمه أو أباه اللذان تبنياه فإنه يتعرض لعقوبة صارمة تقضي بقطع لسانة و إنزاله إلى منزلة العبيد.

## 3- نظام الميراث :

**تعريفه:** هو نقل أموال الميت حقيقة أو حكما إلى الورثة المستحقين قانونا وهم الذين يسمح لهم بالميراث.

**شروط الميراث: هي كمايلي:**

- **إثبات حالة الوفاة:** فلا ميراث بدون حصول الوفاة للمورث، و الميت حقيقة يكون باعتراف أصحاب الاختصاص أما الميت حكما فيكون في الغائب المنقطعة أخباره لمدة طويلة.
- **ترك الميت للأموال:** ( لا تركة إلا بعد سداد الديون).
- **وجود ورثة المستحقين:** الوارث هو من يخلف الميت من أصوله أو فروعه الذكور( الابن، الاخوة، الاب، الاقارب) و الاناث( البنت، الزوجة، الام).

لكن في قانون حامورابي الميراث فيه حق خاص بالذكور الشرعيين فقط، أما أولاد الأمة لا يرثون مع أبناء الزوجة الشرعية إلا في حالة التبني، وفي حالة عدم وجود الاولاد ( الذكور) تنتقل التركة إلى أخ المتوفي باعتباره ذكرا.

أما الإناث فهن محرومات من حقهن في الارث فلا يرثن من تركة أبيهن في حالة وجود أبناء ذكور. لكن في حالة ارتكاب احد الابناء الذكور جريمة ضد الاسرة أو صدر منه أمر خطير فيحرم من حقه في التركة.

## رابعا: نظام الجرائم و العقوبات

تتميز القوانين في بلاد الرافدين عموما و قانون حامورابي خصوصا بجملة من المميزات تتمثل فيمايلي:

-عدم المساواة في تطبيق العقوبات، لانه كان يراعى فيه الوضع الاجتماعي للمجني عليه ( نظام الطبقية).

- عدم تطبيق مبدأ شخصية العقوبة لأن العقوبات كانت غالبا لا تطبق على الفاعل وحده، بل تمتد إلى أشخاص آخرين من أقربائه.

- ميزة الردع و الصارمة في تطبيق العقوبات مهما اختلفت أنواع الجرائم المرتكبة.

❖**تقسيمات الجرائم:** تنقسم الجرائم في قانون حامورابي إلى نوعين ، وهما:

### النوع الأول: الجرائم ضد الأشخاص

وهي الاعتداءات التي تمس بجسم الانسان أي بسلامته الجسدية مثل جريمة القتل أو المساس بعضو من أعضاءه وفي هذه الحالات فرقت نصوص قانون حامورابي بين المجني عليه الحر و بين العبد.

- فيما تعلق بالأحرار: كان مبدأ القصاص هو المطبق إذا كانت الجريمة عمدية، حيث كان الحر يقتل بالحر، ويعاقب بمثل فعله، أما "إذا كانت الجريمة غير عمدية، فالدية هي التي تحل محل القصاص. أما في حالة الضرب الحر يعاقب بالغرامة، وإن ضرب من هو أرفع من طبقته يعاقب بالجلد(60 جلدة).

أما بالنسبة لضرب المرأة الحامل فرق بين الحرة و الامة، فعند ضرب المرأة الحامل الحرة وسقط حملها فالعقوبة هي الغرامة، أما في حالة موت هذه الاخيرة فتكون عقوبة الضارب أي الجاني بقتل إبنه.

- فيما يتعلق بالعبيد، إذا كان المجني عليه عبدا فلا يلتزم الجاني إلا بقيمة الضحية في القتل أو قيمة مانقص منها في المساس بعضو من الاعضاء. و إن ضرب الحر من طرف العبد يعاقب بقطع أذنه.

أما بالنسبة لضرب الامة الحامل، فلا يميز قانون حامورابي بين اسقاط الحمل و الموت حيث أنه في الحالتين يلتزم الفاعل بدفع غرامة مالية.

## النوع الثاني: الجرائم ضد الأموال:

هي الاعتداءات التي تمس أموال الافراد أو أموال المجتمع، ومن بين هذه الجرائم السرقة و النهب و العقوبة المقررة على مرتكب مثل هذه الجرائم هي عقوبة الاعدام خاصة إذا اقترنت بظرف مشدد كارتكاب السرقة باستخدام الاكراه أو قطع طريق.

**أولا: العقوبات البدنية:** نظم القانون عقوبات بدنية منها:

- **عقوبة الاعدام:** وهي أكثر العقوبات قساوة، واتخذ الاعدام في التشريع حامورابي صورا عدة منها: الاغراف في النهر الدجلة و الفرات، الحرق بالنار ....وغيرها.
- **عقوبات بدنية أخرى:** ( قطع السان و الاذن، الجلد بالسوط، النفي من المدينة....).

**ثانيا: العقوبات المالية**: وتنحصر في صورتان:

- **الدية:** يقصد بها دفع الجاني مقدارا من المال محدد قانونا للمجني عليه شخصيا أو لظأقاربه. و المثال على ذلك المادة 08 من قانون حامورابي:" دفع دية قيمتها ثلاثين ضعفا لقيمة الشيء المسروق المملوك للإله أو للقصر".
- **المصادرة:** ويقصد بها أخذ بعض من مال الشخص المدان جنائيا و إلحاقه بذمة شخص آخر.

مع جزيل
الشكر
جزاكم الله خيراً وبارك فيكم